

2734- ضوابط وشروط تعدد الزوجات - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم بعض الرجال يسيئوا الى رخصة التعدد بسوء تصرفاته شيخ صالح. فهما فهو اما الى تلك ويترك الاولى او يميل الى الاولى ويترك الثانية حيث لم تكن كما يتوقع وحينئذ يبدأ الناس يتحدثون عن التعدد - [00:00:00](#)

مساوي التعدد هل من كلمة شيخ صالح؟ لا شك ان الله سبحانه وتعالى وضع ضوابط للتعدد لو طبقت هذه الضوابط لم يحصل مشكلات على الله سبحانه وتعالى انكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع ان خفتن الا تعدلوا فواحدة او ما ملكت ايمان -

[00:00:20](#)

والله انما اباح التعدد بشرط العدل بين الزوجات. واذا حصل العدل حصل الوفاق صلحت الاحوال. والعدل هو فيما يملك الانسان وهو العدل في النفقة والعدل في المسكن والعدل في الكسوة والعدل في اه المبيت. بان لا يفضل واحدة - [00:00:40](#)

على الاخرى فليعطي كل واحد يتم حقها من هذه الامور بالتساوي. فاذا فعل ذلك فانهم تصلح اموره باذن الله. اما العدل في محبة هذا لا يستطيعه الانسان الا يستطيع الانسان ان يحب زوجاته على حد سواء لان هذا من عمل القلوب ولا يملك القلوب - [00:01:00](#)

الا الله سبحانه وتعالى لكن لا يحمله حبه لواحدة اكثر من غيرها ان يحيف معها وان يجور في حق الاخريات بل عليه العدل في من اه يحبها كثيرا وفي من هي دون ذلك. عليه بالعدل في ذلك. وبذلك تستقيم اموره. اما ما - [00:01:20](#)

بعض الناس من الجور ومن الظلم للزوجات ومن الاساءة اليهن والميل مع من يرى من يحبها اكثر فهذا لا يجوز وقد قال صلى الله عليه وسلم من كانت له زوجتان فمال الى احدهما جاء يوم القيامة وشقه مائل عقوبة له - [00:01:40](#)

اتى الله يوم القيامة والواجب على المسلم ان يتقي الله سبحانه وتعالى وان يحترم هؤلاء النسوة اللاتي جعل الله عصمتهم في بيده وهو راع عليهن فلا يسيء الى واحدة منهن ولا يحيف مع واحدة ولا يميل عن الاخرى او مجحف في حقها الواجب - [00:02:00](#)

[00:02:20](#) العدل نعم